

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢١٣ لسنة ٢٠٠٠

بتشكيل لجنة الفصل في الاعتراضات المقدمة من المرشحين لعضوية مجلس الشورى عن الدائرة الأولى بمحافظة الفيوم

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية :

وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ في شأن مجلس الشعب :

وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٠ في شأن مجلس الشورى :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢ لسنة ٢٠٠٠ بتحديد ميعاد قبول طلبات الترشيح

لعضوية مجلس الشورى عن الدائرة المشار إليها التي خلت بوفاة أحد شاغليها :

وعلى كتاب وزارة العدل وكتاب مديرية الفيوم لترشيح مثليهم :

قرر :

مادة ١ - تشكيل لجنة الفصل في الاعتراضات المقدمة من المرشحين لعضوية مجلس الشورى عن الدائرة الأولى ومقرها قسم شرطة الفيوم بمحافظة الفيوم في الانتخابات التكميلية التي ستجرى يوم الأربعاء الموافق ١٦ فبراير ٢٠٠٠ ؛

وفي حالة الإعادة يوم الأربعاء الموافق ٢٣ فبراير ٢٠٠٠ وفقاً للكشف المرفق .

مادة ٢ - على السيد / مدير أمن محافظة الفيوم تنفيذ هذا القرار .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في ١١/١/٢٠٠٠

وزير الداخلية

حبيب العادلي

كشف

بتشكيل لجنة الفصل في الاعتراضات المقدمة من المرشحين
لعضوية مجلس الشورى عن الدائرة الأولى ومقرها
قسم شرطة الفيوم بمحافظة الفيوم

السيد المستشار / أحمد أحمد على عبد الجليل ، رئيس محكمة الفيوم الابتدائية
(رئيس بصفة أصلية)

السيد المستشار / نبيل عبد الفتاح خالد علام ، المفتش القضائي الأول
(رئيس بصفة احتياطية)

السيد الأستاذ / وجيه حمزة أحمد شقير ، الرئيس بمحكمة الفيوم الابتدائية
(عضو بصفة أصلية)

السيد الأستاذ / ممدوح عبد المعطى موسى ، الرئيس بمحكمة المنيا الابتدائية
(عضو بصفة احتياطية)

السيد العميد / سيد أحمد عزب ، (عضو بصفة أصلية)
السيد العميد / أحمد أحمد سلطان ، (عضو بصفة احتياطية)